

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

اجتماع عام ٢٠٠٨

جنيف، ١-٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

اجتماع الخبراء

جنيف، ١٨-٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الإشراف، والتعليم، والتوعية، واعتماد و/أو وضع  
مدونات قواعد سلوك بهدف منع إساءة استخدام  
أوجه التقدم المحرزة في بحوث علم البيولوجيا  
وتكنولوجيا البيولوجيا التي يمكن استخدامها لأغراض  
تحظرها الاتفاقية

## التطورات التي طرأت على مدونات قواعد السلوك منذ عام ٢٠٠٥

مقدمة من وحدة دعم التنفيذ

موجز

تستقضي وثيقة المعلومات الأساسية هذه ما طرأ من تطورات على مدونات قواعد السلوك ذات الصلة بالاتفاقية منذ آخر استعراض لهذا الموضوع من جانب الدول الأطراف في عام ٢٠٠٥. كما تُحدّث المعلومات الواردة في وثائق المعلومات الأساسية التي أُعدت للاجتماعات المعقودة في عام ٢٠٠٥ في إطار الاتفاقية، والتي ينبغي أن تُقرأ بالافتتان مع تلك الوثائق (BWC/MSP/2005/MX/INF.1، BWC/MSP/2005/MX/INF.2، BWC/MSP/2005/MX/INF.3 و BWC/MSP/2005/MX/INF.4).

## أولاً - المنظمات الحكومية الدولية

### منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

١- في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، أتاحت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، في إطار برنامجها الدولي للمستقبل، اجتماع نخبة من ٥٥ مشاركاً من قطاع الصناعة، والدوائر الأكاديمية، والمنظمات العامة للبحوث، والجمعيات العلمية، ومجال النشر العلمي والحكومات، لمناقشة تعزيز الإشراف المسؤول في مجال العلوم البيولوجية وتجنب إساءة استخدام البحوث والموارد. وبعد هذا الاجتماع، وضع البرنامج الدولي للمستقبل برنامجاً لمتابعة الأمن البيولوجي أدى إلى القيام في منتصف عام ٢٠٠٥ بإنشاء موقع على شبكة الإنترنت مخصص لقواعد الأمن البيولوجي: <http://www.biosecuritycodes.org>.

٢- وخُصص هذا الموقع على شبكة الإنترنت ليكون بمثابة مصدر نشط لتقديم المعلومات العالمية المتعلقة بآليات الرصد - ولا سيما مدونات قواعد السلوك الخاصة بمجتمع البحوث في ميدان العلوم البيولوجية - بغية المساعدة على دفع هذه الجهود وتعزيز الرصد المسؤول في مجال العلوم البيولوجية". ويشتمل الموقع على معلومات عن مختلف الجهات صاحبة المصلحة في ميدان الأمن البيولوجي على نطاق عالمي وما تضطلع به من أنشطة؛ وعن الأحداث والمشاريع المتصلة بالأمن البيولوجي؛ كما يتضمن معلومات عن المدونات ويقدم أمثلة عليها؛ ومسرداً يحتوي على المصطلحات ذات الصلة؛ ومعلومات عن التشريعات ذات الصلة في مختلف البلدان؛ ومواد أساسية تتعلق بالأمن البيولوجي والعلوم البيولوجية.

### اليونسكو

٣- تواصل الشعبة المعنية بأخلاقيات العلم والتكنولوجيا التابعة لليونسكو معالجة مسألة مدونات الأخلاقيات الخاصة بالعلماء. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، طُلب في الجلسة الثالثة والثلاثين لمؤتمر اليونسكو العام إلى مدير عام اليونسكو "مواصلة تدبر مسألة أخلاقيات العلم" بالتعاون مع المجلس الدولي للعلوم واللجنة العالمية المعنية بأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجيا، وتقديم تقرير إلى المجلس الإداري لليونسكو في دورته الخامسة والسبعين بعد المائة (أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦)<sup>(١)</sup>.

٤- واستجابةً لهذا الطلب، نظمت اليونسكو سلسلة من الاجتماعات التشاورية مع علماء وفلاسفة وواضعي سياسات ومنظمات وجهات صاحبة مصلحة ذات صلة على الصُّعد الوطني والإقليمي والدولي. وعُقدت هذه الاجتماعات في طوكيو (نيسان/أبريل ٢٠٠٦) ونيودلهي (نيسان/أبريل ٢٠٠٦) وجنيف (أيار/مايو ٢٠٠٦) وبنكوك (أيار/مايو ٢٠٠٦) وبيلو هوريزونتي (أيار/مايو ٢٠٠٦) وسيول (أيار/مايو ٢٠٠٦). وكان من المزمع إجراء المزيد من المشاورات في أفريقيا والشرق الأوسط، بيد أنها لم تُنظَّم بعد. كما قامت اليونسكو بتجميع وتحليل مدونات قواعد السلوك الموجودة المتعلقة بشتى الميادين العلمية والمهنية في مختلف الأقاليم والدول الأطراف. وقد صدر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ "التحليل المؤقت لمدونات قواعد السلوك ومدونات الأخلاقيات"<sup>(٢)</sup>.

(١) يمكن الاطلاع على القرار الصادر عن المؤتمر العام لليونسكو 33C/R.39(4) على العنوان

<http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001428/142825E.pdf>.

(٢) <http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001473/147335E.pdf>

٥- وعقدت اللجنة العالمية المعنية بأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجيا (اللجنة العالمية) اجتماعاً استثنائياً يومي ٢٧ و٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وقد أوصت فيه بضرورة إجراء المزيد من الدراسات والمشاورات الدولية من أجل تحديد إطار أخلاقيات عام يوجّه الأنشطة العلمية ويشمل الجهات ذات المصلحة الأخرى التي لا تدخل ضمن دائرة العلماء؛ كما أوصت بضرورة أن تعمل اليونسكو، بالتشاور مع اللجنة العالمية، على وضع إطار من هذا القبيل؛ وأن تتولى الحكومات ومجتمع العلوم القيام لاحقاً بوضع و/أو تنفيذ مدونات قواعد السلوك المحددة الخاصة بالعلماء، وهو ما يستلزم بالتالي القيام بعملية تشاركية واسعة النطاق تشترك فيها جميع الجهات صاحبة المصلحة.

٦- وقُدّم بالفعل إلى المجلس التنفيذي تقرير المدير العام<sup>(٣)</sup> الذي تناول فيه بالتفصيل الأنشطة الواردة أعلاه. وأشار التقرير إلى أن الاجتماعات التشاورية قد كشفت جملة أمور منها أن:

١' مدونات قواعد السلوك والبرامج التربوية والتدريبية في مجال الأخلاقيات قد تساعد على إطلاع العلماء على مسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية، ويمكن أن تساعد بالتالي على تعزيز ثقافة المسؤولية وزيادة الوعي؛

٢' القواعد المنسّقة عالمياً ستكون مفيدة في الأوضاع التي تُمارس فيها ضغوط على العلماء لكي يقوموا بأعمال لا تُراعى فيها المعايير الدولية؛

٣' الحكومات والعلماء بحاجة إلى العمل سوياً من أجل وضع وتطبيق القواعد المقترحة؛

٤' الجهود المبذولة للتوصل إلى نهج منسّق على الصعيد العالمي إزاء أخلاقيات العلوم ومسؤوليات العلماء لا بد أن تتغلب على تباين وجهات النظر. ويمكن للمنظمات الدولية أن تساعد على تحطّي هذه الاختلافات عن طريق توفير منتدى دولي للنقاش؛

٥' التباينات الثقافية فيما بين البلدان ينبغي أن توضع في الاعتبار في أية جهود لوضع وتنفيذ المعايير الأخلاقية الدولية المتصلة بالعلوم.

٧- وأحاط المجلس التنفيذي علماً بتوصيات اللجنة الدولية، بيد أنه لم يتخذ قراراً بشأن القيام بإجراءات محددة تتجاوز "تشجيع" اللجنة على مواصلة مشاوراتها مع الجهات صاحبة المصلحة<sup>(٤)</sup>.

(٣) الوثيقة الصادرة عن المجلس التنفيذي لليونسكو 175EX/14،

<http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001467/146733e.pdf>

(٤) القرار الصادر عن المجلس التنفيذي لليونسكو، 175EX/Decision 13،

<http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001481/148150e.pdf>

## ثانياً- المنظمات والجمعيات والهيئات والمؤسسات المتخصصة

الفريق المشترك بين الأكاديميات المعني بالقضايا الدولية (الفريق المشترك)

٨- الفريق المشترك بين الأكاديميات المعني بالقضايا الدولية (الفريق المشترك) هو شبكة تضم أكاديميات دولية للعلوم. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أصدر الفريق بياناً بشأن الأمن البيولوجي<sup>(٥)</sup> وافقت عليه ٦٨ أكاديمية وطنية للعلوم على نطاق عالمي. وقد أقر البيان "المسؤولية الخاصة التي تقع على عاتق العلماء عندما يتعلق الأمر بمشاكل الاستخدام المزدوج وإساءة استخدام العلم والتكنولوجيا"، ووضع خمسة مبادئ تهدف إلى "توجيه فرادى العلماء ومجتمعات العلوم المحلية عند الرغبة في وضع مدونة سلوك خاصة بهم". وهذه المبادئ الخمسة هي الوعي؛ والسلامة والأمن؛ والتعليم والمعلومات؛ والمساءلة؛ والرصد.

الاتحاد الدولي لجمعيات علوم الأحياء المجهرية

٩- الاتحاد الدولي لجمعيات علوم الأحياء المجهرية (الاتحاد الدولي) هو واحد من ٢٩ من اتحادات العلوم التابعة للمجلس الدولي للعلوم، ويضم الاتحاد ١١٣ من الجمعيات الأعضاء و١٤ عضواً مشاركاً يمثلون أكثر من مائة بلد. ويعمل الاتحاد الدولي على تعزيز البحوث والتبادل المفتوح للمعلومات من أجل النهوض بصحة ورفاه الجنس البشري وحماية البيئة. ويسعى بقوة إلى تثبيط أي استخدام للمعارف والموارد بطريقة تتنافى مع تحقيق هذه الغاية. ويعمل الاتحاد على وجه الخصوص على تعزيز مراعاة الجوانب الأخلاقية عند إجراء البحوث والتدريب في مجال الأمن البيولوجي والسلامة البيولوجية، وذلك بهدف منع استخدام الكائنات المجهرية كسلاح بيولوجي، وحماية الصحة العامة وتعزيز السلم العالمي.

١٠- وعرض الاتحاد الدولي على جمعياته العامة التي عُقدت في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ مدونة الأخلاقيات التي وضعها للتصدي لإساءة استخدام المعارف العلمية والبحوث والموارد<sup>(٦)</sup>، والتي خضعت للتنقيح في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ وتمت الموافقة عليها أخيراً في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. ويسعى الاتحاد إلى أن تقوم كافة جمعياته الأعضاء باعتماد أو وضع مدونة أخلاقيات لمنع إساءة استخدام المعارف العلمية والموارد.

الجمعية الكورية للبيولوجيا الجزيئية والخلوية (جمهورية كوريا)

١١- قامت الجمعية الكورية للبيولوجيا الجزيئية والخلوية بإصدار مدونة الأخلاقيات الخاصة بها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥<sup>(٧)</sup>. وتشير المدونة إلى فهم المصلحة العامة، وحماية الحياة البشرية والبيئة، وتحسين صحة

(٥) <http://royalsociety.org/displaypagedoc.asp?id=17463>

(٦) [http://www.iums.org/about/about\\_us-Codeethics.html](http://www.iums.org/about/about_us-Codeethics.html)

(٧) <http://ksmb.or.kr/home/eng/Charter%20of%20Ethics%20for%20Life%20Science%20Resear>

ورفاه البشرية، بيد أنها لم تتناول على وجه التحديد الشواغل المتعلقة بالأمن البيولوجي أو منع إساءة الاستخدام أو الأسلحة البيولوجية.

#### معهد الطب والمجلس الوطني للبحوث التابعان للأكاديميات الوطنية (الولايات المتحدة)

١٢- لقد صدرت توصيات في عام ٢٠٠٦ بشأن هذا الموضوع عن معهد الطب والمجلس الوطني للبحوث. وعلى الرغم من أن المعهد لم يعتمد مدونة سلوك بصورة رسمية، إلا أنه نشر تقريراً بعنوان "العولمة والأمن البيولوجي ومستقبل علوم الحياة"<sup>(٨)</sup>. ويتناول التقرير المخاطر المتنامية الناشئة عن التقدم المحرز في المجال الطبي البيولوجي وعولمة الخبرات العلمية والتقنية، كما يدعو إلى بذل جهود عالمية منسقة لتدبر وتحديد هذه المخاطر وتخفيفها. ويوصي التقرير على وجه الخصوص بوضع "مدونات أخلاقيات ومدونات قواعد سلوك صريحة على الصعيد الوطني والدولي للعلماء العاملين في مجالات العلوم المتصلة بالحياة".

#### الجمعية الملكية (المملكة المتحدة)، والمجلس الدولي للعلوم، والفريق المشترك بين الأكاديميات المعني بالقضايا الدولية

١٣- نظمت الجمعية الملكية والمجلس الدولي للعلوم والفريق المشترك حلقة عمل في مقر الجمعية الملكية في لندن في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ للنظر في التطورات العلمية والتكنولوجية الجديدة ذات الصلة بتفعيل اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية والتكسينية (الاتفاقية). واجتمع في إطار حلقة العمل المذكورة كبار الخبراء الدوليين في مجالي العلوم والسياسات من ٢٣ بلداً لمناقشة التطورات العلمية والتكنولوجية الأوثق صلة بتفعيل الاتفاقية. وشمل النقاش التطورات وأوجه التقدم التي شهدتها مختلف المجالات، بما في ذلك البيولوجيا التركيبية؛ وتكنولوجيا ما بعد اكتشاف الجين؛ والبحوث المتعلقة بعلم المناعة؛ واكتشاف وإيصال العقاقير؛ والتكنولوجيا البيولوجية المتصلة بالزراعة والبيئة؛ وتشخيص ومراقبة الأمراض المعدية.

١٤- وخلال هذا الحدث "رأى بعض المشاركين أن مجرد التأكيد على مدونات قواعد السلوك لا يكفي لزيادة تسليط الضوء على التفاصيل الهامة المتعلقة بنطاق ومدلول هذه المدونات. وثمة حاجة لا تزال قائمة إلى بذل المزيد من الجهود لتحقيق الاتصال المباشر بالعلماء وتنقيفهم في مجال قضايا الاستخدام المزدوج وقيمة مدونات قواعد السلوك، وحثهم على الإسهام في صياغة هذه المدونات"<sup>(٩)</sup>.

#### أكاديمية الفنون والعلوم الملكية الهولندية

١٥- عقب الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية في عام ٢٠٠٥، قامت وزارة التعليم والثقافة والعلوم الهولندية بتكليف الفريق العامل المعني بالأمن البيولوجي التابع للأكاديمية الملكية للفنون والعلوم بإعداد مدونة سلوك. وخلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٧، أصدر الفريق العامل المعني بالأمن البيولوجي مدونة سلوك للأمن

(٨) العولمة والأمن البيولوجي ومستقبل علوم الحياة، معهد الطب والمجلس الوطني للبحوث التابعان للأكاديميات الوطنية، مطبعة الأكاديميات الوطنية، واشنطن دي. سي، ٢٠٠٦.

(٩) <http://royalsociety.org/displaypagedoc.asp?id=22789>

البيولوجي في هولندا<sup>(١٠)</sup>. وتشمل هذه المدونة قضايا منها على سبيل المثال: زيادة الوعي؛ وسياسة البحوث والنشر؛ والمساءلة والرصد؛ والاتصالات الداخلية والخارجية؛ وإمكانية الوصول؛ والشحن والنقل.

### ثالثاً- المنشورات ومواقع الويب

#### جمعية تحديد الأسلحة

١٦- في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، نشرت جمعية تحديد الأسلحة موضوعاً في مجلة تحديد الأسلحة المعاصرة بعنوان "توجيهات جوهرية: مدونة سلوك للعلماء المعنيين بالدفاع البيولوجي"<sup>(١١)</sup>، بقلم كل من السيد روجر روفي والسيد جون هارت والسيدة فريدا كوهلو. وخلص المؤلفون إلى أن "العلماء بحاجة إلى مدونة قواعد سلوك لتوجيههم ومساعدتهم على التعبير عن آرائهم بشأن المسائل الأخلاقية الصعبة. وينبغي للبلدان أن تثبت لبرلمانها ومواطنيها أن برنامج الدفاع البيولوجي هو دفاعي صرف وأن العلماء المشاركون فيه يعملون وفقاً لمدونة قواعد سلوك متفق عليها بشكل صريح. وبالتالي، ثمة حاجة إلى إنشاء لجان رقابة وطنية مستقلة تقوم باستعراض أنشطة البحث والتطوير الجارية في مجال الدفاع البيولوجي. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للمجتمع الدولي إنشاء هيئة دولية مستقلة تسدي المشورة إلى العلماء المعنيين بشأن الكيفية التي قد تُستخدم بها بحوثهم والنتائج التي يتوصلون إليها".

#### جامعة إكستر

١٧- في عام ٢٠٠٧، كتب السيد براين رابرت مقالاً بعنوان "مدونات قواعد السلوك والأسلحة البيولوجية: تقييم في طور البحث"<sup>(١٢)</sup>. وتناول المقال التطورات الأخيرة، ولا سيما تلك المتعلقة بالمدونات "العالمية" و"المتصلة بمجتمع العلوم"؛ ويقدم مقترحات بشأن معايير تقييم هذه المبادرات؛ ويقيم الأنشطة التي أُنجزت حتى الآن استناداً إلى تلك المعايير؛ وي طرح تساؤلات رئيسية تتعلق بالمستقبل.

#### مركز الدراسات الدولية التابع لمعهد ماساشوستس للتكنولوجيا

١٨- نشرت السيدة جين غوبمن من مركز الدراسات الدولية التابع لمعهد ماساشوستس للتكنولوجيا في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ مقالاً بعنوان "هل يمكن لمدونات قواعد السلوك العلمية التصدي للأسلحة البيولوجية؟"<sup>(١٣)</sup>، وأبرزت الكاتبة، على الرغم من دعمها لمدونات قواعد السلوك، أهمية الاتفاقية كضابط قانوني للتصدي للأسلحة البيولوجية.

(١٠) [http://www.knaw.nl/cfdata/publicaties/detail.cfm?boeken\\_\\_ordernr=20071092](http://www.knaw.nl/cfdata/publicaties/detail.cfm?boeken__ordernr=20071092)

(١١) [http://www.armscontrol.org/act/2006\\_09/BWCconduct.asp](http://www.armscontrol.org/act/2006_09/BWCconduct.asp)

(١٢) الأمن البيولوجي والإرهاب البيولوجي: استراتيجية وممارسة وعلم الدفاع البيولوجي، المجلد ٥، الرقم ٢، ٢٠٠٧.

(١٣) <http://www.isn.ethz.ch/pubs/ph/details.cfm?lng=en&id=32097>

جامعة برادفورد

١٩- في آذار/مارس ٢٠٠٨، نشر السيد مالكوم داندو مقالاً بعنوان "التجربة الهولندية في مجال مدونة قواعد السلوك للأمن البيولوجي"<sup>(١٤)</sup> تناول فيه تنفيذ مدونة قواعد السلوك التي وضعها في عام ٢٠٠٧ الفريق العامل المعني بالأمن البيولوجي التابع للأكاديمية الملكية الهولندية للفنون والعلوم (انظر ما ورد أعلاه). ويرى المؤلف أن العنصر الأساسي للمدونة هو الاهتمام الذي وجهته إلى زيادة التوعية. وخلص السيد داندو إلى أن مجتمع العلوم لا يمكن أن يسهم بفعالية في منع إساءة استخدام العلوم الحديثة المتعلقة بالحياة إلا إذا تمتع بالاطلاع والمشاركة على نطاق واسع في هذا المجال.

موقع الويب الخاص بمدونات السلوك

<http://www.projects.ex.ac.uk/codesofconduct/Chronology/index.htm>

٢٠- ترد في موقع الويب أعلاه المصادر والمعلومات المتعلقة بالمدونات. ويتضمن عرضاً للتسلسل الزمني للمناقشات السابقة التي تناولت المدونات الخاصة بالعلماء البيولوجيين، وملاحظات عن الأحداث السابقة، وعرضاً للمنشورات والمعلومات المرجعية، والروابط الإلكترونية للمنظمات الرئيسية. وقد أنشئ موقع الويب هذا كجزء من مشروع بحث اضطلع به السيد براين رابيرت (جامعة أكستر) والسيد ملكوم داندو (جامعة برادفورد)، وذلك بتمويل من مجلس المملكة المتحدة للبحوث الاقتصادية والاجتماعية في إطار برنامج التحديات الأمنية الجديدة المعنون "تقنين البحث: الأسلحة البيولوجية، الأمن وإسكات صوت العلم".

— — — — —

---

(١٤) <http://www.thebulletin.org/web-edition/columnists/malcolm-dando/the-dutch-experiment-with-a-biosecurity-code-of-conduct>